الذكاء الاصطناعي (مقاربة قانونية)

Artificial Intelligence (Legal approach)

بن عثمان فريدة *

جامعة لونيسي علي – البليدة 2 (الجزائر)

benatmanefaridaa@gmail.com

تاريخ الإرسال: 09/ 02/ 2020 * **تاريخ القبول:** 17/03/2020 * **تاريخ النشر:** 01/06/2020

ملخص:

يعتبر الذكاء الاصطناعي من أهم آثار التكنولوجيا الحديثة، فهو ثمرة عقود من الزمن بذل فيه الانسان ما أمكن من معرفة وأموال للوصول إلى خلق عقل اصطناعي يفكر معه ويساعده وينوبه في بعض المهام. هذه الخطوة كان لها أثرها على واقع المنظومة القانونية الحالية التي يعتبرها البعض عاجزة على حل المشاكل القانونية التي قد يثيرها الذكاء الاصطناعي مما يستوجب التوجه لتنظيم قانوني خاص بهذه التكنولوجيا، وفي مقابل ذلك يتخوف البعض من هذه الخطوة ويدعو لإعمال القواعد الموجودة مع تعديلات طفيفة دون الخوض في غمار خلق قواعد جديدة قد ينجر عنها تعديلات وتغييرات جذرية في القواعد الموجودة مما قد تؤدي لتغيير المنطق القانوني الحالي ككل.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، خوارزميات، المسؤولية، الملكية الفكرية، الشخصية القانونية.

Summary :

Artificial intelligence is considered one of the most important effects of modern technology, as it is the fruit of decades in which man has made as much knowledge and money as possible to reach the creation of an artificial mind that thinks with him, helps him and turns him into some tasks.

This step had an impact on the reality of the current legal system, which some consider unable to solve the legal problems that artificial intelligence may raise, which necessitates the orientation of a legal organization for this technology.

In return, some people fear this step and call for the implementation of the existing rules with minor amendments without going into the midst of creating new rules that may result in fundamental changes and changes in the existing rules, which may lead to changing the current legal logic as a whole.

***Key words** : artificial intelligence, algorithms, responsibility, intellectual property, legal personality.*

* **المؤلف المرسل**

مقدمة:

شهدت السنوات الأخيرة تطورا كبيرا في ميدان الذكاء الاصطناعي والروبوتيك نتيجة التقدم الهائل في التكنولوجيا ومعالجة المعطيات، وهذا في ظل ظهور ثروة البيانات الضخمة (BIG DATA) كفاعل جديد تتميز به الدول المتقدمة عن غيرها. من بين التطبيقات الظاهرة للذكاء الاصطناعي النظام المبرمج لمساعدة الطبيب في المجال الطبي، السيارات الذكية، الوكيل الذكي، الروبوتات وغيرها من التطبيقات التي أصبح لها دورا فاعلا في المجتمعات المتطورة لاسيما منها الولايات المتحدة الامريكية، اليابان والصين، فرنسا وألمانيا. هذه التكنولوجيا الجديدة مثلت نقلة نوعية في المجتمعات المتطورة من حيث توفير الراحة والرفاهية ومساعدة الأفراد في إنجاز مهامهم الاجتماعية والمهنية، لكن في ذات الوقت فتحت الباب علي مجموعة من المسائل الفلسفية، الأخلاقية وكذا القانونية.

يمثل الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون في مستويات عدة وهذا من حيث مدى إمكانية تطبيق القواعد القانونية الموجودة على جميع المسائل القانونية التي يمكن ان يثيرها الذكاء الاصطناعي كالملكية الفكرية، نظام المسؤولية العقدية أو التقصيرية الى جانب المسؤولية الجزائية، حماية المعطيات الشخصية، المنافسة وغيرها من المسائل التي عالجها القانون بحكم الانسان فاعلا فيها، فكيف سيكون الامر لو كان الذكاء الاصطناعي هو محركها الأساسي؟

حاول العديد من الفاعلين في ميدان الذكاء الاصطناعي لفت انتباه القانونيين الى ضرورة العمل و بجدية علي خلق قواعد قانونية جديدة خاصة بالذكاء الاصطناعي و استبعاد تطبيق القواعد التقليدية، وكانت حجتهم الأساسية في ذلك الطبيعة الخاصة التي تتميز بها هذه التكنولوجيا، و قد بدأت فعلا الخطي تسير في هذا الطريق لكن بوتيرة بطيئة متخوفة، حيث بادرت السعودية بمنح جنسيتها للروبوت صوفيا سنة 2017، كما أقر البرلمان الاوروبي قواعد مدنية خاصة بالروبوتات في مجال المسؤولية و أوصي بمنحها شخصية قانونية خاصة بها، هذا كله بين معارض و مؤيد. بالإضافة الى ذلك بادرت مجموعة من مصممي الذكاء الاصطناعي الى طلب الاعتراف لهذا الأخير بحقوق الملكية الفكرية باعتبار وصوله الي حد الابداع والابتكار. هذه الخطي وان كانت متباطئة دفعتنا لطرح العديد من التساؤلات حاولنا تجميعها في الإشكالية التالية:

ماهي الطبيعة الخاصة للذكاء الاصطناعي؟ وهل تستوجب طبيعته تنظيما قانونيا خاصا به؟

في محاولة متواضعة حاولنا الإجابة عن هذه الإشكالية في شقين، تناولنا في الجانب الأول الطبيعة الخاصة للذكاء الاصطناعي من خلال معرفة حقيقته العلمية ومدى اعتباره شخصا قانونيا، وفي الشق الثاني تطرقنا الي الأسباب الحقيقية نحو التوجه الى تنظيم قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي والآثار القانونية لذلك.

1-الذكاء الاصطناعي ذو طبيعة خاصة:

حاول الانسان منذ القدم أن يطور نفسه من خلال استعماله لأهم ملكة منحها إياه الله عز وجل، ألا وهو العقل. هذه النعمة ميزته عن الحيوان والأشياء، فكانت قدرته على التفكير والادراك والتعلم والاستنباط والاستخلاص والحفظ هي مصدر قوته منذ القدم.

بعد الثورات العديدة التي قام بها الانسان لتطوير نفسه لا سيما الثورة الصناعية، عمل في النصف الثاني للقرن السابق على أن تكون ثورته هذه المرة معرفية أساسها التطور التكنولوجي والمعرفي، وهو ما دفعه للبحث عن مساعد له، فانتقل من مجرد آلة بسيطة تحفظ له المعلومات وترتبها ثم تقدمها إليه كيفما أراد الي خلق نظام يحاكي الذكاء البشري من خلال قدرته على التعلم والحفظ والاستنتاج ليفكر معه وربما يصل قبله إلى إيجاد الحلول، وهذا ما سمي بالذكاء الاصطناعي.

1-1-الحقيقة العلمية للذكاء الاصطناعي:

الذكاء الاصطناعي هو نتاج 2000 سنة من تقاليد الفلسفة ونظريات الادراك والتعلم و400 سنة من الرياضيات التي قادت الي امتلاك نظريات في المنطق، الاحتمال والحوسبة، بالإضافة الى تاريخ عريق لتطور علم النفس وما كشف عن قدرات وطريقة عمل الدماغ الإنساني (عثامنية وآخرون، 2019، ص 10)

الذكاء الاصطناعي سلوك معين يمكن أن تؤديه آلة من صنع الانسان وابتكاره، ويعتبر من قبيل الذكاء الذي يبذله العقل البشري، ويهدف إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن طريق عمل برامج للحاسوب قادرة على محاكاة السلوك الإنساني الذكي لحل المشاكل واتخاذ القرارات (عبود ، 2013، ص 249). فالذكاء الاصطناعي هو محاولة محاكاة حاسوبية للعمليات المعرفية التي يستخدمها الانسان في تأدية الاعمال التي نعدها ذكية، وتختلف هذه الاعمال اختلافا بينا في طبيعتها، فقد تكون فهم نص لغوي منطوق او مكتوب، او لعب الشطرنج او حل لغز او مسالة رياضية او القيام بتشخيص طبي او الاستدلال على طريق للانتقال من مكان لآخر الي غير ذلك من الأمور التي تستوجب التفكير والمعرفة والادراك. فمجالات تطبيق الذكاء الاصطناعي تشمل تطبيقات علوم الحاسوب على مستوي العتاد والبرمجيات وبصفة خاصة تطبيقاته في مجال البيولوجيا، علم النفس، الرياضيات ومجالات أخرى تهتم ببنية ووظائف الدماغ وقدراته الاصلية في التفكير، التعلم والاستنتاج وخزن ومعالجة المعلومات والمعرفة (ايت مهدي، 2019، ص 152).

أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي تتجسد في أربعة أساليب هي: النظم الخبيرة، الشبكات العصبية، الخوارزميات الجينية والوكيل الذكي.

النظم الخبيرة هي أحد التطبيقات التكنولوجية الحديثة للحاسبات الالية في المعلومات، وأهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي. فهي نظام دعم ذكي ومتطور يمكن ان يساعد العنصر البشري في أداء عمله بشكل أفضل (عبود، ص 251)، فهي نظام مبني على برامج الحاسوب تقوم بوضع حلول واقتراحات للمشكلات المتعلقة بنظام معين وتساعد الخبراء على اتخاذ القرارات وحل المشاكل. ومن أنواعها تلك التي تعمل كمساعد، أي تساعد المستخدم في أداء التحليل الروتيني لبعض الاعمال وتوضيح الأنشطة التي تحتاج لتدخل بشري.

هناك نظم تعمل كزميل، أي تسمح للمستخدم بالنقاش حول المشكلة وتطرح بعض الأسئلة لفهم المنطق الذي يستخدمه النظام قصد التوصل لقرار مشترك، وهناك أيضا النظم التي تعمل كخبير حقيقي أين يقبل المستخدم نصيحة النظام دون مناقشة حيث يمكن للنظام أن يؤدي اعمال لا يستطيع ان يؤديها الا الخبراء من البشر (عثامنية وآخرون، ص 88).

الشبكات العصبية هي نظم معلومات مصممة على غرار بنية الدماغ و بمحاكاة طريقة عمله، لكن الشبكة العصبية الحاسوبية هي اسهل بكثير من معمار الدماغ و من بنية الخلية العصبية نفسها، لكنها برمجت لتحاول ان تؤدي بالطريقة نفسها عمل الدماغ من خلال الربط الداخلي للمعالجات التي تعمل بالتوازي و تتفاعل بطريقة ديناميكية بين الأنماط و العلاقات الموجودة في البيانات التي تقوم بمعالجتها، و هذا يعني أنها تتعلم لتميز ما تستلمه من بيانات و تستفيد من اكبر قدر من المعرفة لتنفيذ عدة محاولات على نفس البيانات ، فهي نظم تتعلم من التجربة و تكتسب خبراتها و معارفها من خلال التدريب و التعلم بالممارسة العملية (عثامنية و آخرون، ص 28).

الخوارزميات الجينية (الوراثية) هي خوارزميات يمكن استخدامها لإيجاد حل لمسائل معقدة و تحسينها معتمدة على مبادئ الاختيار الطبيعي و علم الوراثة، ابتكرها العالم جون هولاند عام 1975 (عثامنية و آخرون ص 107). أما الوكيل الذكي فهو برنامج يتولى تنفيذ عمليات متنوعة نيابة عن المستخدم لتحقيق أهدافه و يتمتع اثناء قيامه بذلك بقدر من الاستقلالية، و هناك من قال انه كل شيء مدرك لبيئته بواسطة أجهزة استشعار خاصة و له

القدرة علي التأثير في هذه البيئة بواسطة مؤثرات معينة ويستعمل الوكيل الذكي بكثرة في إبرام عقود التجارة الالكترونية (فرح ، 2017، ص 16) .

باستعراض أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي نستنتج أنه مفهوم جديد ذو طبيعة خاصة باعتباره محاك للذكاء البشري في أهم تطبيقاته، وهذا من خلال مجموعة من الميزات لعل من أهمها قدرته على التعلم والادراك من ثم استقلاليته في إحداث أثار ملموسة بعيدا عن إرادة المستخدم.

قدرة الذكاء الاصطناعي في التعلم و الادراك لا يعني في الحقيقة تقريبه من الذكاء البشري، لكن ان يكون قادرا على تغيير افعاله بحسب خبرته، وبالتالي ان لا يكون مربوطا بالأفعال التي برمج عليها في الأصل نتيجة قدرته على التعلم واقع يعطيه إمكانية ان يطور نفسه بنفسه، فالأفعال التي برمج عليها في اصله لا تمثل الا إعطائه القدرة علي التعلم و لكن ليس التعلم في حد ذاته (Leemans,2017, p5). لكن السؤال الذي قد يتبادر في اذهانها في هذه الجزئية، هل قدرة الذكاء الاصطناعي في التعلم يعني القدرة على التفكير والادراك؟

هناك من يؤيد فكرة قدرة الذكاء الاصطناعي على التفكير، هذه الميزة التي تعني التطبيق الحقيقي للمنطق الذي يعتمد في أساسه على الربط بين المعطيات، القياس والاستنتاج. وهو ما دفع العديد من علماء الحوسبة و الاعلام الالي الى التمييز بين الحاسوب الرقمي أي الذكي و الحاسوب الإلكتروني الذي يتبع قواعد معينة لا يمكن ان يحيد عنها، وهنا نصل الى ما يسمي بالتفكير الاصطناعي الذي نتج عنه الذكاء الاصطناعي-(Doh Djanhoundy,2018,p 8-9).

لعل الميزة الثانية التي يختص بها الذكاء الاصطناعي هو استقلاليته في احداث أثار معينة من خلال اتخاذ قرارات انفرادية بعيدة عن إرادة المستخدم. فالذكاء الاصطناعي مستقل باعتبار توفره على حد ادني من المعلومات والتي تشكل بالنسبة له دعما من مصممه، إضافة الى المعلومات التي يكتسبها من بيئته و في اثناء أدائه لعمله، فتكون له القدرة على المبادرة بطريقة استباقية مع اظهار نوع من المرونة في ذلك، و هذا في القيام بمبادرات و تقديم اقتراحات للمستخدم فضلا عن التفاعل و الرد على الطلبات الموجهة له من هذا الأخير (مسعود، 218، ص140-141).

الاستقلالية وفقا لقواعد ISO 2012/8373 هي القدرة على تنفيذ مهام معينة انطلاقا من حالة معينة واستنتاجات دون تدخل الانسان. و عليه يمكن اعتبار حرية اتخاذ القرار هو ضمان لوجود مفهوم الذكاء الاصطناعي المتميز عن البرمجيات و الحوسبة العادية التي تعمل في اطار وضعه لها المستخدم، وتكون جميع قرارتها متوقعة عكس الذكاء الاصطناعي الذي لا يمكن توقع قراراته(Troi,2017,p16-17).

لقد جسدت الروبوت صوفيا الواقع الفعلي الذي وصل اليه الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، فقد كانت اول روبوت صنعته مؤسسة هانسون روبوتيكس حيث اظهرت صوفيا ذكاء اصطناعيا أبهر الجميع من خلال تعرفها على الوجوه والتحاور مع الناس خلال جلسات مؤتمر مبادرة مستقبل الاستثمار الذي انعقد في الرياض سنة 2017. تعد صوفيا أول روبوت تحصلت على جنسية في التاريخ.

1-2- الذكاء الاصطناعي في طريق الشخصنة:

لقد اعترفت العديد من الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوضعية بطريقة غير مباشرة بخصائص ودور الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، لكنها لم تتضمن معالجة شاملة للجوانب المختلفة المتعلقة به، أين تعاملت معها بنفس الطريقة باعتبارها تنتمي لمجموعة واحدة دون التمييز بينها تبعا لدرجة تطورها واستقلاليتها. كما خلطت بين مفهوم الاستقلالية والأتممة لهذه البرامج، فمعظمها اعتبر اعماله امتدادا لمستخدميها. وعلى الصعيد الدولي فان القانون النموذجي للتجارة الالكترونية لم يتطرق صراحة للذكاء الاصطناعي وانما أشار الي رسائل البيانات التي يتم انشاؤها اوتوماتيكيا بواسطة أجهزة الكومبيوتر دون تدخل بشري. كما تطرقت اتفاقية الأمم المتحدة

بخصوص استخدام الخطابات الالكترونية في العقود الدولية الي الأفعال التي تقوم بها نظم المعلومات أي الوكلاء الالكترونيون. الولايات المتحدة الامريكية ومن خلال القوانين المنظمة للمعاملات الالكترونية اعترفت بالوكلاء الالكترونيين وبصحة العقود التي يبرمونها وكذلك عرف الوكيل الالكتروني في القانون الموحد للمعلومات المتعلقة بصفقات الحاسوب.

على الصعيد الأوروبي وفي إطار تنظيم التجارة الالكترونية لم يشر مباشرة للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته ولكن سمح بإبرام العقود بالوسائل الالكترونية، لكن النقلة القانونية النوعية التي حدثت بخصوص الاعتراف بالذكاء الاصطناعي هو قرار البرلمان الأوروبي لسنة 2017 حول قواعد القانون المدني بشأن الروبوتات أين يعترف بخصوصية الروبوتات المزودة بقدرة التعلم وضرورة تطوير قواعد جديدة للمسؤولية تأخذ بعين الاعتبار مدى تطور الروبوتات وسيطرة المستخدم البشري عليها (الدحيات، 2019، ص 25-27).

الجزائر، وفي خضم القوانين التي صدرت مؤخرا في إطار تنظم المعاملات الالكترونية، لا سيما قانون التجارة الالكترونية 05/18، لم يشر المشرع الجزائري تماما الى الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته بطريقة مباشرة او غير مباشرة، وهذا ما يجعلنا في حيرة من النقائص التي تعاب على هذا القانون، على عكس بعض التشريعات الوضعية التي اشارت بطريقة غير مباشرة للذكاء الاصطناعي من خلال صحة معاملات الوكيل الالكتروني او كما سمته بعض التشريعات بالوسيط الالكتروني مثل دولة الامارات العربية المتحدة.

في بداية المطاف كانت الآلات الكلاسيكية تتميز بحجمها عند إنجازها من خلال ما تتضمنه من معدات وكابلات، فهي مرئية للجميع حاضرة ماديا ولم يكن هنالك أي شك في اعتبارها من الناحية القانونية شيئا تنطبق عليه القواعد المتعلقة بالأشياء. لكن هذا الفرض لم يعد مجديا كثيرا امام مفهوم الذكاء الاصطناعي محل دراستنا فهو في حقيقة الامر سلوك يمكن الخلط في مدي ماديته(Troi,p13).

لقد فرق القانون بين الأشخاص والأشياء، فالشيء أكثر التصاقا وأشد ارتباطا بالحق العيني منه بالحق الشخصي، فالحق العيني سلطة قانونية مباشرة على الشيء محل الحق ومن ثم يتصل صاحب الحق بالشيء اتصالا مباشرا دون وسيط، فالشيء هو كل ما يصلح أن يكون محلا للحقوق المالية (السنهوري ،1952، ص 6). وعليه كل ما هو غير انساني يعتبر من الأشياء، وبالتالي لا يمكن أن تكون لها شخصية قانونية. فالشخصية القانونية في الفقه الدولي هي الحق والاهلية في اكتساب الحقوق والقدرة على التصرف، وهي ميزة مقررة للإنسان أي الشخص الطبيعي بواسطة مجموعة من الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الانسان تتيح له القدرة على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات (الجبوري، 2017، ص484). فالشخصية القانونية تم إقرارها للشخص الطبيعي باعتباره حرا وأهلا لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات وعليه هناك من يري ان الحرية في اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات هي التي تكسب الشخصية القانونية وليس الأنسنة في حد ذاتها، فهي إقرار لواقع وليس ابتكارا قانونيا لافتراض (الخطيب،2018، ص105). لم يتوقف الامر عند هذا الحد لكن المتطلبات الحديثة التي يعيشها العالم خاصة في الناحية الاقتصادية والاجتماعية فرض على العديد من الأنظمة اعطاء الشخصية القانونية لغير الانسان قصد منح مجموعة من الحقوق، وهذا ما جعل الشخصية تتعدى الجانب المادي للوجود الاعتباري، فظهر ما يسمي بالشخص الاعتباري أو الشخص المعنوي لتمكين صاحبها من الحقوق وتحمل الالتزامات كما هو الامر في الشركات ومؤسسات الدولة حتى انه وصل الامر ببعض الأنظمة الي تحميل الشخص الاعتباري المسؤولية الجزائية.

الذكاء الاصطناعي حقيقة هو سلوك يحاكي الذكاء البشري لإحداث اثار معينة من خلال اتخاذ القرارات بطريقة حرة ومستقلة، لكن يعتمد في أصله على الخوارزميات التي لها مدخلات ومخرجات لا يمكن ان تتم الا بمجموعة من الوسائل المادية الملموسة. فنحن هنا امام مشكل حقيقي، هل الذكاء الاصطناعي شيء أم شخص، وان كان كذلك ففي أي طائفة يمكن شخصنته؟

احتمال اعتبار الذكاء الاصطناعي شيئا يمكن إلغائه باعتبار أنه يتعارض مع أهم ميزة فيه ألا وهي القدرة على التعلم والتطور ومن ثم الاستقلالية في إحداث آثار معينة، خاصة الاستقلالية التي قد تجعله أهلا لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات وهذا مالا يتوافق ومعنى الشيء مبدئيا. وعليه احتمال شخصنة الذكاء الاصطناعي وارد وقابل للطرح لعدة أسباب لعل من أهمها تلك الاستقلالية والحرية في اتخاذ القرار بعيدا عن إرادة المستخدم التي تدعونا للتفكير على من تقع المسؤولية. كذلك هذا الذكاء الذي يمكن أن يخلق أو يتوصل الى ما لم يستطع أن يصل إليه ذكاء العقل البشري فهل يمكن أن يكون هذا الابتكار ملكا للذكاء الاصطناعي في حد ذاته؟

هذه التساؤلات دفعت ببعض من له علاقة بالذكاء الاصطناعي من مفكرين ومهندسي برمجيات وقانونيين لتبني طرح إكساب الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية في مقابل مجموعة أخرى متخوفة من حدوث ما قد شهدناه في أفلام الخيال العلمي، أين يصبح للذكاء الاصطناعي مكانة خاصة تجعله محصنا من الانسان الذي ابتدعه مما قد يؤدي به الى الاضرار بالبشرية.

من الجانب القانوني كان البرلمان الأوروبي أول المبادرين لإعطاء الذكاء الاصطناعي أهمية واضحة وملموسة، من خلال ابتداع قواعد خاصة متعلقة بالمسؤولية المدنية للروبوتات سنة 2017 كما سبقت الإشارة اليه، وأظهرت قبولها لفكرة شخصنة الذكاء الاصطناعي، لكن إن مشينا في هذا الطرح، ففي أي خانة قد نصنف الذكاء الاصطناعي باعتباره شخصا قانونيا؟

فعلا و كما سبق أن ذكرنا، فإن الشخص الطبيعي يمتلك الشخصية القانونية ليس بحكمه بشريا فقط و إنما لقدرته على اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات، لكن لا يمكن في أي حالة من الحالات إعطاء الذكاء الاصطناعي نفس مكانة الانسان، فبالرغم من أن الروبوت صوفيا حاولت إيهامنا بذلك من خلال تعرفها علي وجوه البشر و تجاذب اطراف الحديث معهم، لكن في نظرنا يبقى الانسان من ابداع الخالق ولا يمكن له هو في حد ذاته خلق مثيل له، وإن حاولنا تشبيه الروبوت بالإنسان فهذا تقليل من قيمته كإنسان، أما من الناحية القانونية فمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي مثله مثل الشخص الطبيعي يمنحه العديد من الحقوق التي قد لا تتماشي و طبيعته فيصبح له اضافة ال الحق في الحياة، الحق في التعبير واحترام الحياة الخاصة والحق في الانتخاب والعمل فهي حقوق في نظرنا لا تتماشي الا والطابع البشري، بالإضافة إلى ذلك فالشخص الطبيعي يتميز بماديته، فهل الذكاء الاصطناعي له نفس الطبيعة ؟ وعليه احتمال اعتبار الذكاء الاصطناعي شخصا قانونيا طبيعيا ملغي.

الشخص المعنوي مجموعة من الأشخاص أو مجموعة من الأموال منحها القانون الشخصية القانونية التي تؤهلها لاكتساب الحقوق وتفرض عليها بعض الالتزامات، فجانب من أنصار الشخصية المعنوية أكدوا على أنّ الحقوق سلطة إرادية ويعبر الشخص المعنوي عن إرادته من خلال ممثليه الذين يعبرون بدورهم عن إرادة جميع الأشخاص المنظمين لهذا الشخص المعنوي، وتكون هذه الإرادة المشتركة متميزة عن مختلف إرادات الافراد المكونين له (مذهب الإرادة) (باينة ،2005، ص 221-232) .

الذكاء الاصطناعي هو سلوك ناتج عن خوارزميات، او مجموعة من البرامج المنظمة. والبرنامج هو هندسة منطقية تجسد الكيان المعنوي للذكاء الاصطناعي، لكن لتنفيذه لابد من عملية كهربائية مادية. هناك من يقول ان البرنامج في حد ذاته عبارة عن معلومة وبالتالي من الناحية القانونية حق معنوي وأحسن دليل على ذلك هو اعتبارها من ضمن المصنفات الرقمية المحمية بموجب اتفاقيات وقوانين الملكية الفكرية وهذا ما قد يوحي إلى لامادية الذكاء الاصطناعي (مسعود ، ص144)، وفي ذات الوقت لا تنطبق عليه مقومات فكرة الشخصية المعنوية التي سبق وأن تطرقنا إليها وإن كانت تتقاطع معها في ميزة الاستقلالية والحرية في اتخاذ القرار.

لقد تبني البعض فرضية انتقدها البعض الآخر تفيد ان يكتسب الروبوت باعتباره أحد اهم تطبيقات الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية باعتباره شخصا الكترونيا أو افتراضيا أين يكون مسؤولا عن التعويض في

مواجهة الغير. هذه الفرضية تبناها تقرير البرلمان الأوروبي لسنة 2017 المتعلق بقواعد القانون المدني الخاص بالروبوت والتي دعت إلى خلق في أقرب الآجال شخصية قانونية خاصة بالروبوتات حتي تعتبر الروبوتات المستقلة كأشخاص الكترونية مسؤولة ملزمة بتعويض الاضرار التي تلحقها بالغير(Mazeau,2018,p 5-6). فحسبهم الشخص الالكتروني هو كل روبوت يتخذ قرارات مستقلة بطريقة ذكية او يتفاعل بطريقة مستقلة مع الغير، والروبوت في حقيقة الامر هو آلة تحمل ذكاء اصطناعيا في العالم المادي وعليه فالروبوت هو ذكاء اصطناعي غير ظاهر او افتراضي أين يمكن لذلك الذكاء أن يظهر استقلاليته. وعليه يمكن للروبوت ان يحل محل الانسان لإتمام مهام معينة حسب البرلمان الأوروبي، وهذا ما دفع به للبحث عن طبيعة انتماء الروبوت من حيث المجموعات القانونية الموجودة (شخص طبيعي، شخص معنوي، حيوان او شيء)، وعليه فهو يرى أنه لا يمكن إدخاله ضمن أحد المجموعات هاته، وانما يحتاج لمجموعة جديدة تحمل شخصية قانونية خاصة بهذا التطبيق للذكاء الاصطناعي. البعض من القانونيين كانوا يرون أن القانون قابل للتطبيق على المعاملات الالكترونية لكن في نهاية المطاف كان ذلك صعبا مما دفعهم في الأخير الى ابتداع قواعد خاصة بالمعاملات الالكترونية لا سيما تلك المتعلقة بالمعطيات، نفس الشيء بالنسبة للذكاء الاصطناعي الذي بدأ يأخذ مكانه شيئا فشيئا في حياة الانسان الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من المجالات مما يجعلها مصدرا للمسؤولية وهذا ما يبرر توجه الاتحاد الأوروبي. فالروبوت حسب هذا التوجه يعتبر كشخص في المنظومة القانونية مثله مثل الشخص المعنوي، هذا النظام القانوني الجديد يتطلب تعاون كل من له علاقة بخلق و استعمال الروبوت (المصمم، مطور معالجة المعلومات، المصنع، المستعمل) وعليه خصائص هذه الشخصية القانونية الجديدة تبقى غامضة(Siary,2017) .

2- التوجه نحو تنظيم قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي:

واقع ممارسات الذكاء الاصطناعي في حياة الافراد المتجسد من خلال الاستعمال المتكرر والممتد للسيارات الذكية والروبوتات وكذا الأنظمة المبرمجة في مجال الصحة والاقتصاد والقانون، دفع مصممي ومالكي ومستعملي الذكاء الاصطناعي للمطالبة بنظام قانوني خاص به قصد تجنيبهم تحمل المسؤولية القانونية عن قرارات و أفعال هذه التكنولوجيا بحكم أنها قد أصبحت تقوم بمهامها بعيدا تماما عن سيطرتهم وباستقلالية، كما أن بعضهم دعا للاعتراف بحقوق الملكية الفكرية لهذا الذكاء الذي أصبح قادرا على الابداع والاختراع ، لكن هذا التوجه وإن كان قد بدأ فعلا فإنه خلق خوفا وقلقا كبيرين من حيث اثاره التي يرى الأغلبية انها لا تتوافق و المنطق القانوني .

2-1-المسؤولية والملكية الفكرية أساس التوجه

التحدي القانوني الأول الذي قد يواجه القانون متعلق بالمسؤولية القانونية عن سلوك الذكاء الاصطناعي باعتباره وصل الى مرحلة اتخاذ قرارات مستقلة بعيدة تماما عن إرادة البشر، وهذا من خلال إحداث ضرر للغير في إطار المسؤولية المدنية أو بارتكاب جرائم تحت لواء المسؤولية الجزائية. لذلك نتساءل في هذا المقام إن كانت القواعد التقليدية وكذا المستحدثة للمسؤولية المدنية يمكن ان تغطي مسؤولية الذكاء الاصطناعي في حالة اضراره بالغير.

أساس المسؤولية للتعويض عن الضرر الذي يلحق بالغير هو اكتساب الشخصية القانونية التي يمنحها القانون للشخص الطبيعي والشخص المعنوي وفق أسس وشروط معينة. هناك مجموعة من فقهاء القانون الذين حاولوا البحث عن أساس المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي، فاتجه جانب منهم إلى إسقاط قواعد المسؤولية التقليدية (عقدية و تقصيرية) وكذا مسؤولية المنتج للوصول الى الطرف الذي يتحمل التعويض عن كل ضرر قد يلحق الغير جراء الذكاء الاصطناعي مع بعض التعديلات الطفيفة علي تلك القواعد واستبعادهم لفكرة شخصنة الذكاء الاصطناعي باعتباره ورغم تميزه بالاستقلالية في إحداث آثار معينة دائما مرتبط بالبشر قبل اتخاذه للقرار، فلا

يمكن أن نكون بصدد ذكاء اصطناعي ان لم تكن هنالك خوارزميات معينة يكسبها إياه المصنع كمرجعية للتعلم و القياس ثم الاستنتاج لاتخاذ قراراته ، كذلك لا يمكن ابدا أن يتخذ الذكاء الاصطناعي قرارات معينة إلا بعد تشغيله من طرف البشر(المطروشي، 2018) .

ذهب بعض من الفقه الأوروبي إلى اعتبار الذكاء الاصطناعي أداة انطلاقا من اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالخطابات الالكترونية والعقود الدولية، أين أوجبت هذه الأخيرة مسؤولية كل من برمج الحاسوب للتصرف نيابة عنه وبالتالي يقع عبء تعويض الضرر الذي قد يحدثه الذكاء الاصطناعي للغير على صاحبه أو مستعمله وفقا لقواعد المسؤولية عن فعل الغير أو المسؤولية بالإنابة، لكن هذا الطرح يتناقض واستقلالية الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات بعيدا عن ارادة مالكه أو مستعمله.

وهناك جانب آخر اعتبر الذكاء الاصطناعي منتوجا وبالتالي تطبق قواعد المسؤولية التي تلزم المنتج بالتعويض عن الضرر الذي يحدثه المنتوج المعيب للغير، لكن تعرض هذا الجانب للنقد كذلك باعتبار أنه من الصعب اثبات العيب في الذكاء الاصطناعي لأن هذا الأخير له القدرة على التعلم والتطور وهذا ما قد يجعل عملية اثبات العيب في المنتوج لحظة إنتاجه فالتمييز بين الضرر الذي احدثه الذكاء الاصطناعي بسب قراراته المستقلة والضرر الذي يكون نتيجة عيب في المنتوج في حد ذاته صعب (بن طرية ،2018، ص 124-125). وذهب بعض من الفقه الأمريكي إلى توصيف المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي استنادا إلى السوابق القضائية الامريكية، لكن هذا التوجه اعتمد في أساسه على التطبيقات العملية للذكاء الاصطناعي كالسيارات الذكية ومحاولة توصيفها من خلال تشبيهها بالمصاعد أو الاحصنة (بن طرية، ص 127) لكن هذا التوجه وإن كان يخول للقضاء البحث في مجمل القواعد القانونية القائمة لإيجاد أساس للمسؤولية فانه قد يكون عاجزا أمام التطبيقات الكثيرة للذكاء الاصطناعي في العديد من المجالات الطبية، الهندسية، والتجارية وحتى القانونية.

في نفس السياق حاول جانب من الفقه الفرنسي تأسيس المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي على القواعد القانونية الموجودة والمطبقة في القانون المدني، فالذكاء الاصطناعي فيه العديد من الأطراف التي يمكن اعتبارها مسؤولة عن الضرر الذي يحدثه (المصمم، الصانع، المستعمل،...الخ)، فالمسؤولية على أساس الخطأ لا يمكن تطبيقها في نظرهم على الذكاء الاصطناعي بحكم تأسيسها على الادراك الذي لا يمكن نسبه في أي حال من الأحوال للذكاء الاصطناعي رغم استقلاليته، فتوجهوا مباشرة للبحث في المسؤولية دون خطأ فكانت المسؤولية عن حراسة الأشياء الأكثر ملاءمة (El Kaakour,2017, p 37-38).

تؤسس المسؤولية عن الأشياء على أساس أن حارس الشيء هو المسؤول عن فعل الشيء الذي يكون تحت رقابته، أين يكون الحارس قادرا على التوجيه والتسيير ومراقبة الشيء. هذا التصور يجعل من الذكاء الاصطناعي شيئا خاضعا لتوجيه ورقابة حارسه وهذا مالا يتماشى تماما وحقيقته، فهو يتميز بقدرته على التعلم واستقلاليته في اتخاذ قراراته دون أي توجيه. ضف إلى ذلك صعوبة تحديد من يمكن اعتباره حارسا على الذكاء الاصطناعي، هل مصممه أو مالكه أم مستعمله، ومن من بين هؤلاء له القدرة على توجيهه ومراقبته وهو في حقيقة الامر وجد ليكون حرا بعيدا عن أي رقابة أو توجيه (بن طرية، ص129).

هناك من توجه الى تطبيق قواعد المسؤولية عن المنتوج المعيب باعتبارهم الذكاء الاصطناعي منتوجا قد يشوبه عيب يلحق ضررا بالغير. هذا التوجه وإن كان في نظر الأغلبية هو الأصلح في الوقت الراهن لتأسيس مسؤولية الذكاء الاصطناعي فإن تطبيقه تكتنفه العديد من الصعوبات لأن اعتبار الذكاء الاصطناعي منتوجا يدعونا للرجوع الى معني المنتوج الذي اعتبرته القوانين المقارنة مالا منقولا وهذا مالا يتوافق وطبيعة الذكاء الاصطناعي اللامادية التي سبق وأن تطرقنا اليها. وإذا سلمنا باعتبار الذكاء الاصطناعي منتوجا وفقا لهذا التوجه

فهل من السهل اثبات العيب الذي كان سببا في احداث الضرر بالموازاة مع ميزة التعلم والتطور التي يمتلكها الذكاء الاصطناعي؟

توجه البرلمان الأوربي الى وضع قواعد خاصة بالمسؤولية المدنية للروبوتات سنة 2017، وكانت هذه أهم مبادرة قانونية أظهرت نية بداية تنظيم قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي، فقد أقر البرلمان مسؤولية ما يسمى بالنائب الإنساني المسؤول عن الروبوت والذي قد يكون المصنع، المشغل، المالك أو المستعمل، وهذا بحسب ظروف الحادث الذي سببه الروبوت من جهة ودرجة السيطرة الفعلية للنائب الإنساني عن الروبوت من جهة أخرى، وهذا خلافا لنظرية مسؤولية حارس الأشياء التي تفترض وقوع الخطأ (القوصي ،2018، ص 88).

وقد دعا البرلمان الأوروبي في ذات القواعد الى ضرورة خلق شخصية قانونية خاصة بالذكاء الاصطناعي يمكنها هي تحمل المسؤولية في حالة حدوث ضرر وهذا من خلال تأمين يضمن هذا التعويض (تقرير البرلمان الأوروبي رقم 2017/27 الصادر في 30ماي 2017).

هذا التوجه الجديد لوضع منظومة قانونية للذكاء الاصطناعي دعت إليه العديد من المنظمات المتعلقة بالذكاء الاصطناعي في الولايات المتحدة الامريكية باعتبار أن المسؤولية عن أفعال الذكاء الاصطناعي تثير مخاوف كل من له علاقة به لأنهم على دراية كافية بأن فكرة السيطرة على قرارات وأفعال الذكاء الاصطناعي باتت مستحيلة في ظل التطور الهائل الذي وصلت اليه هذه التكنولوجيا وهو ما يمثل خطرا علي كل من له علاقة به في اطار تحمل المسؤولية ، فمثلا في مجال استعمال الذكاء الاصطناعي في القانون، اعتمد قاض في ولاية ويسكنسون ضد لوميس سنة 2016 على الذكاء الاصطناعي لتقدير مدى عود المجرم الى الاجرام و هذا ما جعله يحكم عليه بستة سنوات سجنا دون أن يحاول القاضي فهم طريقة عمل الخوارزميات التي أفضت إلى تلك النتيجة، وبالتالي احتمال خطأ الذكاء الاصطناعي لم يكن محل نقض و هذا ما قد يمثل خطرا فعليا لتطبيقاته (ماير ،2018) .

مخاوف كل من له علاقة بالذكاء الاصطناعي من مصمم ومصنع ومالك ومستعمل في إطار المسؤولية المدنية والذي أخذ يوجه إلى تنظيم قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي لم يكن العامل الوحيد في ذلك. لقد كان للملكية الفكرية في هذا الجانب دورا فاعلا حيث أن طرح فكرة قدرة الذكاء الاصطناعي على التعلم والتطور ومن ثم إحداث آثار معينة قد تصل به الى ما قد لم يصل إليه البشر، دعا البعض إلى التفكير في مدى اعتبار تلك الأفعال ابداعا في حد ذاته يستوجب حمايته، وإن كانت كذلك فما هي الحقوق المجاورة لهذا الابتداع ومن هو مالكها؟

الملكية الفكرية تشمل كل ابداع أو ابتكار أو اختراع متميز ليس مجرد أفكار عادية، وكذا الإتيان بأفكار جديدة متميزة لم تكن موجودة أو كانت موجودة وتم تطويرها. هذا الابداع تميز به العقل البشري في اغلب الحيان وفي بعض الأحيان أصبح للذكاء الاصطناعي يقوم بدور المساعد للمبتكرين والمخترعين، ولكن ماذا لو كان هذا الابداع من صنع الذكاء الاصطناعي وحده؟

اعتبر ريان ابوت و هو محام مختص ببراءات الاختراع أنه يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي مخترعا، و لقد قدّم في الولايات المتحدة الامريكية طلبات لبراءتي اختراعين متعلقين بالضوء التحذيري ومستوعب غذائي، لكن تلك الطلبات سجلت باسم ذكاء اصطناعي اسمه دابوس ايه أي، وهو ذكاء اصطناعي ابتدعه ستيفن ثيلر، أي أن هذا الأخير صمم هذا الذكاء و زوده بخوارزميات عامة ومعلومات قام من خلالها هذا النظام باختراع ما سبق ذكره، لكن لم يكن ابدا بوسع ثيلر الوصول لهذا الابتداع لأنه لا علاقة له بالأضواء والمستوعبات، ولم يرد المكتب الى يومنا هذا على هذا الطلب.

يري البعض انه لا يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي مخترعا لأن المخترع في حقيقة الامر فرد ينتسب لشركة معينة كموظف او متعاقد وملكية البراءة تعود للشركة ولا يمكن للذكاء ان يكون موظفا أو متعاقدا، هذا بغض النظر على أن براءة الاختراع تنسب للأشخاص الطبيعية فلا يمكن للحيوانات ان تمتلك حقوق الملكية الفكرية. كما ان هناك من يرى انه لا يمكن أبدا للذكاء الاصطناعي العمل دون مساعدة بشرية حتى وإن تمثل ذلك في

مجرد تشغيله، ضف على ذلك أنّ اعتبار الذكاء الاصطناعي مخترعا يفرض عليه مجموعة من الالتزامات لعل من أهمها توقيع العقود الترخيص ورفع الدعاوي، وهذا غير ممكن عمليا في نظرهم.

في المقابل وردا علي كل هذه الاحتمالات يري ابوت أنه يجب إيجاد حل لهذه المعضلة حيث أنه من المعلوم أن للذكاء الاصطناعي علاقة بالعديد من الأطراف التي جعلته قادرا علي التعلم و تطوير نفسه والقياس والاستنتاج بداية بمصممه ونهاية بمستعمليه، وعليه قد يكون من الصعوبة تحديد الطرف الجدير ببراءة الاختراع في حالة ابتداع الذكاء الاصطناعي لاختراع معين (تشين ، 2020).

2-2-تعارض المنطق القانوني وحقيقة الذكاء الاصطناعي:

الخطوة التي قامت بها السعودية في خضم المناقشات والمبادرات نحو توجه لتنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي بين مؤيد وعارض جعلت الجميع يقفون أمام فرضيات باتت واقعا ملموسا في حالة صمت رهيب ينم عن مخاوف عديدة، لقد منحت السعودية كدولة جنسيتها للروبوت صوفيا هذا لم يكسبها فقط شخصية قانونية خاصة تتماشي وطبيعة الذكاء الاصطناعي وإنما أكسبها حقوقا وفرض عليها واجبات أكثر من الذي كان مطلوبا.

إن حصول صوفيا على جنسية سعودية، منحها الحق في الحياة الخاصة كالحق في اختيار الدين والحق في الزواج في مقابل واجب عدم الاضرار بالغير والمساس بحياتهم الخاصة، كما انه لصوفيا باكتسابها للجنسية حق وواجب الانتخاب. هذه الخطوة تعتبر حافزا للتفكير حول البعد الفعلي للتنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي الذي كان أساسه في حقيقة الامر تحمل المسؤولية وحقوق الملكية الفكرية.

لقد وجه 156 خبيرا في القانون والذكاء الاصطناعي من 14 دولة أوروبية مذكرة اعتراض شديدة اللهجة لوقف النقاش داخل البرلمان الأوروبي حول منح شخصية قانونية للذكاء الاصطناعي، لان هذا يستدعي بالضرورة تمتعها بباقي الحقوق كالحق في الزواج والتملك، واعتبروا ذلك مجرد محاولة من المصنعين للتنصل من مسؤوليتهم اتجاه منتوجاتهم (حسين، 2018).

الأساس الذي اعتمده التوجه لضرورة تنظيم قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي هو قدرته على اتخاذ القرار بشكل مستقل عن مستخدميه باعتباره قادرا على التعلم والاستدلال والحساب والادراك والحفظ، لكن وكما قلنا سابقا هل يمكن للذكاء الاصطناعي ان يفكر او يوصف بالذكاء؟

هذا الامر يبقي خلافيا لأنه الي يومنا لا يمكن إيجاد وصف حقيقي للذكاء البشري في حد ذاته فهو ظاهرة لا يمكن ملاحظتها مباشرة وكل ما يظهر منها نواتجها (مذكور، 2020، ص 94)، فكيف لنا إذا وصف الذكاء الاصطناعي الذي يبقي الى يومنا يعتمد على الانسان ليزوده بالخوارزميات اللازمة حتى يمكنه العمل إضافة لعملية تشغيله. وعليه ومن الناحية القانونية اكساب الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي يبقي فرضا لا يتوافق والمنطق القانوني حتى وإن كانت من نوع خاص، أي كما سماها البعض بالشخصية الالكترونية، وحجتنا في ذلك أن أساس الشخصية القانونية هو القدرة علي تحمل الالتزامات واكتساب الحقوق، فهل يمكن للذكاء الاصطناعي بمختلف تطبيقاته ليس الروبوت فقط أن يمارس حقوقه كالحق في الزواج وهو في حقيقة الامر يتميز بلا ماديته، وكيف له أن يبرم العقود حتى وان كان ذلك ممكنا من خلال تطبيق الوكلاء الاذكياء.

إن الشخص الالكتروني ليس باستطاعته ابرام بعض العقود كالهبة والزواج فهي تعتمد على الادراك والعاطفة الإنسانية، كما انه لا يمكنه وإن تم منحه الشخصية القانونية أن يرفع الدعاوي. وبغض النظر عن لا ماديته فهو لا يمكن له أن يقدر مدى تضرره خاصة إن كان الضرر معنويا.

إن الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي تستوجب قيام مسؤوليته حيال الغير وهذا يعني البحث في المراحل التي اتبعها وكذا خوارزمياته لمعرفة حقيقة اتخاذه القرار الذي تسبب في الضرر وهذا ما قد يتعارض مع أهم

مقومات الذكاء الاصطناعي ألا وهو الكشف عن أسرار عمل نظامه، وهذا ما يمثل مساسا بحقوق الملكية الفكرية. بالإضافة إلى ذلك فإن كشف أسرار أسس الذكاء وعمله من شأنه أن يوقف لزاما عملية تطوره.

إذا اعترفنا فرضا بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، وبالتالي نعترف بقيام مسؤوليته، هل يمكنه دفع تلك المسؤولية؟ وما هي الآليات اللازمة لذلك وهل تتوافق مع طبيعة هذه التكنولوجيا؟

إن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي يعني خلق منظومة قانونية خاصة بغير البشريين وهذا ما يعني مجتمعا آخر في موازاة المجتمع البشري وهذا قد ينم عن الوقوع بالضرورة في اشكالات عديدة فيما بين المجتمعين قد يؤدي في النهاية الي انصاف أحد عن الآخر وهذا ما يتعارض تماما والكرامة الإنسانية التي خلق القانون أصلا لحمايتها والمحافظة عليها.

إذا كان منشأ الاعتراف للذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية هو إسناد المسؤولية عن الضرر الذي يسببه، فهل سيكون ذلك منصفا فعلا للمضرور.

كذلك وفي إطار المسؤولية الجزائية التي تعتمد على العقاب الذي يكون في غالبيته ماديا لا يمكن في الواقع تجسيده على الذكاء الاصطناعي الموصوف بلا ماديته. ضف الى ذلك أن هذا الذكاء الذي أكد داعموه على انه يمكن أن يصل الى ما لم يصل اليه العقل البشري وبأن قراراته غير متوقعة، فكيف سيكون الامر لو كانت تلك القرارات غير المتوقعة تهدد أمن واستقرار البشرية.

القانون يبقي دائما ثمرة الممارسات الإنسانية علي وجه الأرض، وضع قصد فرض نظام يجعل البشر يعيشون في أمن وسلام واستقرار، و الذكاء الاصطناعي يعتبر واقعا لا مفر منه يزيد توغله في حياة البشر يوما بعد يوم، لكن هل فعلا أضحي من الواجب أن يحظى هذا الذكاء الاصطناعي بشخصية قانونية فقط لإيجاد سبل قانونية متعلقة بالمسؤولية و كذا الملكية الفكرية ؟، أم انه يجب على القانونيين تكييف القواعد القانونية الموجودة مع هذا التطور السريع و الرهيب للتكنولوجيا دون خلق منافس حقيقي للإنسان في اكتساب الحقوق و تحمل الواجبات، يبقي الموضوع للنظر .

خاتمة:

الانفجار التكنولوجي الهائل في نهاية هذا القرن ووصول العقل البشري الى ابتكار ذكاء يحاكي ذكاءه، ساعد على تطوير ظروف معيشتنا وتسهيل حياتنا من خلال توفير كل أساليب الراحة والرفاهية، لكن هذا الامر خلق معه تساؤلات ومشكلات عديدة حاولنا طرح البعض منها المتعلق بالجانب القانوني.

فكان من أهمها المجموعة التي يمكن ان يصنف فيها الذكاء الاصطناعي باعتبار أن اهم ما يميزه عن التكنولوجيا الأخرى قدرته على التعلم والاستنباط والاستنتاج وبالتالي تطوير نفسه واتخاذ قراراته بكل حرية واستقلالية، فأصبح تصنيف الذكاء الاصطناعي في مجموعة الأشياء أمرا يلغي قيمته وواقعه الفعلي، كما أن اعتباره شخصا مثله مثل الانسان لا يتماشى بداية وكرامة الانسان في حد ذاته، كما أنه يبقي نظاما لا ماديا يبعده عن مفهوم الشخص الطبيعي. إن التفكير في تصنيف الذكاء الاصطناعي في خانة الشخص المعنوي يصطدم وحقيقته المستمدة من قراراته المنفردة والمستقلة عن إرادة أي كان عكس الشخص المعنوي الذي يعبر عن إرادة مشتركة من خلال ممثل معين. فأصبح السعي إلى خلق شخص قانوني جديد يسمي الشخص الالكتروني أو الافتراضي احتمالا غير بعيد.

الأسباب الرئيسية التي قادت الى وضع خطوة أولى في طريق تنظيم قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي هو تعثر قواعد المسؤولية الحالية لإنصاف المضرور وتعويضه عن الضرر الذي أصابه. فرغم أنّ الفقه سار في نهج تأسيس مسؤولية الذكاء الاصطناعي وفق قواعد مسؤولية حارس الأشياء فإنّ ذلك قد يتعارض وحقيقة هذه

التكنولوجيا التي أضحت حرة لا تخضع لأية رقابة أو توجيه. كما أن البعض حاول تكييفها ضمن قواعد مسؤولية المنتج وهو ما خلق صعوبة في مجال الاثبات ما قد يفقد المضرور حقوقه.
أما التوجه لمنح شخصية قانونية للذكاء الاصطناعي حتى يتحمل هو المسؤولية، فهو أمر يستوجب ذمة مالية خاصة به اقترح ان تكون تأمينا معينا، فهذا غير كاف باعتبار التأمين ذو قيمة محددة وفي ذات الوقت تكون خدعة قانونية تسمح للبشريين بالتنصل من المسؤولية.
إن كان الذكاء الاصطناعي قادرا فعلا على الابداع والاختراع وبالتالي التفكير في منحه حق الملكية الفكرية فان ما توصل اليه في حقيقة الامر هو مجموعة جهود بشرية منحته تلك القدرة وعليه يبقى الامر مبهما لمن له الحق فعلا في حقوق الملكية.
إن الوصول الي مرحلة الاعتراف بعالم افتراضي ينظمه القانون قد يقلب الموازين من نعمة الي نقمة تصبح فيها المصلحة البشرية في صراع مع عالم افتراضي لا محالة، وهذا ما قد يخلق مشاكل أكثر تعقيدا من تلك الموجودة حاليا. الامر أصبح صعبا فعلا بعد مبادرة السعودية في منح الروبوت صوفيا الجنسية فالأمر وإن كان ظاهريا محل استهزاء الأغلبية لكنه يمثل واقعا يحمل في طياته مخاوف عبرت عنه القلة وبقيت حبيسة عقول واذهان الأغلبية.

قائمة المراجع :

الكتب :

-عبد الرزاق السنهوري ،1952 ، الوسيط في شرح القانون المدني –حق الملكية -، الجزء 8 ، دار احياء التراث العربي ، لبنان .
-عبد القادر باينة ، 2005 ، مدخل لدراسة القانون الإداري و العلوم الإدارية ، دار النشر المغربية ، المغرب .
-رحيم عبود،حلام فرح الصوصاع ، 2013، ، مراكز المعلومات والتوثيق و نظم معلوماتها ، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن ، ط 1
-امينة عثامنية واخرون ،2019، كتاب جماعي تطبيقات الذكاء الاصطناعي كتوجه حديث لتعزيز تنافسية منظمات الاعم ال ، نشر المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الاقتصادية ، المانيا .

المقالات :

-ايمان ايت مهدي ، 2019 ، الشبكات العصبية الاصطناعية و محاكاة سلوك المورد البشري في بيئة العمل ، مقال منشور في مجلة افاق علوم الإدارة و الاقتصاد ، الجزائر، المجلد 3/العدد1 ، ص 152.
-جبار لطيفة 2017، دور نماذج الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرار، مقال من مجلة العلوم الإنسانية، الجزائر، العدد 1، ، ص 15.
-احمد قاسم فرح، 2017 ، استخدام الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية ، مقال مجلة الفكر الجزائر العدد16، ص 16.
-عماد الدحيات ، 2019، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا، مقال مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد 8 العدد 5 ، الجزائر ، ص 25-27
- حيدر الجبوري ، 2017، الحماية الدولية للحق في الشخصية القانونية ، مقال منشور في مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية و السياسية ، سوريا ، العدد 3 ، ص 484.
-محمد الخطيب ، 2018 ، المركز القانوني للإنسآلة ، مقال منشور في مجلة كلية القانونية الكويتية العالمية ، الكويت ، العدد 4 ، ، ص 105

-نريمان مسعود ، 2018، المسؤولية عن فعل الأنظمة الالكترونية الذكية ، مقال من مجلة حوليات الجزائر ، ج 1 العدد 31 ، ص 140-141.
-معمر بن طرية ، قادة شهيدة ، 2018، اضرار الروبوتات و تقنيات الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون ، مقال منشور في مجلة حوليات الجزائر ، عدد خاص ، ص 124-125
-همام القوصي 2018، إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت، مقال في مجلة جيل، لبنان ، العدد 25 ، ص 88
-مذكور مليكة ، 2020 ، هل المعرفة خاصية إنسانية فعلا ؟، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية ، المجلد 12 ، العدد 1 ، ص 94

مقالات منشورة في مواقع الكترونية

-سالم المطروشي ، المسؤولية القانونية لمنظومة الذكاء الاصطناعي، 2018، مقال منشور في الموقع الالكتروني www alkhaleej.ae تاريخ الاطلاع جانفي 2020
-لاري قرين ماير، مسؤولية الذكاء –حين يخفق الذكاء الاصطناعي قد تكون انت الملوم- ،2018 ، مقال منشور في الموقع الالكتروني https://www.scientificamerican.com تاريخ الاطلاع جانفي 2020
-انجيلا تشين ، هل يمكن للذكاء الاصطناعي أن يصبح مخترعا ، مقال منشور في 27 جانفي 2020 علي الموقع الالكتروني https://technologyreview.ae تاريخ الاطلاع جانفي 2020
-عبير حسين ، الزواج و التملك أهم مخاطر منج الروبوتات الشخصية القانونية ، مقال منشور في افريل 2018 عبر الموقع www.alkhaleej.ae تاريخ الاطلاع جانفي 2020

مراجع أخري :

-قرار البرلمان الأوروبي رقم 2017/27 الصادر في 30 ماي 2017.
- قواعد الايزو ISO 2012/8373 لسنة 2012.

مراجع باللغة الفرنسية

Mémoires :

* Nour El Kaakour, 2017 , L'intelligence artificielle et la responsabilité civil délictuelle , mémoire université libanaise . Liban.
* Thomas Leemans , 2017, la responsabilité extracontractuelle de l'intelligence artificielle , master université catholique de louwain,Belgique .
*Charlotte Troi, 2017, le droit à l' épreuve de l'intelligence artificielle , master université de la Réunion , France .

Articles Site web :

* Théo Doh-Djanhoundy , 2018 , Le statut juridique de l'intelligence artificielle en question, article site web www.researchgate.net .vu janvier 2020
* Lauréne Mazeau, 2018,Intelegence artificielle et responsabilité civile, article du site web hal.archives-ouvertes.fr. vu janvier 2020
* Odile Siary, 2017, Quelle personnalité juridique pour les ROBOTS, article Village de la justice , site web village-justice.com. vu janvier 2020.